بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الفقه / التشريع

معنى كلمة الفقه

الفقه في اللغة يعني الفهم العميق والدقيق .. وقد عرف الفقه من قبل الفقهاء بانه ((العلم بالأحكام الشرعية من ادلتها التفصيلية))

وأول استخدام لكلمة الفقه في القرن الثاني للهجرة حيث شاع بين المسلمين استعمال كلمة الفقه وقد تكرر ذكر كلمة الفقه في القران الكريم والاحاديث النبوية الشريفة بقوله تعالى ((قل نار جهنم اشد حرا لو كانوا يفقهون)) ...وكذلك قوله تعالى ((قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون)) وكذلك الحديث النبوي الشريف ((لو أراد الله خيرا بعبد لفقه في الدين))

والمتصدي للفقه يجب ان يحيط بعلوم عديدة منها ..

الادب العربي كالنحو والصرف واللغة والبلاغة .

تفسير القران الكريم ولو اجمالا من اجل التعرف على علم التفسير ... المنطق

علم الحديث فيجب معرفة علم الحديث بأقسامه

علم الرجال .. وهو معرفة أحوال الرواة من اجل التحميص

علم الأصول

مصادر الفقه

القران الكريم.... لاشك ان القران الكريم هو المصدر الأول للأحكام الإسلامية الشرعية فقد تطرق القران الكريم الى مئات من المواضيع المختلفة والذي يختص منها بالأحكام جزء يقدر ب حوالي خمسمائة اية من مجموع ((٦٦٦٠)) أيه واحدة من ثلاثة عشر من مجموع آيات القران .

السنة النبوية ... وهي قول وفعل وتقرير الرسول الاكرم ((ص))

الاجماع ... يعني اتفاق اراء علماء المسلمين على مسالة .

العقل ... اذا اصدر حكما قطعيا من مورد ما اذا كان الحكم يقينا يصبح حجة .

ويعود سبب تسمية علم الشريعة بالفقه الى استعمال القران الكريم لهذه المفردة للدلالة على فهم احكام الشريعة .

أهمية فقه التشريع

نظرا لأهمية التشريع في الدول المعاصرة فان التفقه امر مهم ليس للمختصين فحسب وانما لكل الأشخاص اذ ان الحقوق والواجبات في الدولة مصدرها التشريع . وان جميع الأنشطة في المجتمع ينظمها التشريع .. لذلك يمكن القول بان مهمة التشريع هو الضابط الصحيح في الدولة الحضارية الذي يقاس على أساسه صلاح الفرد من عدمه وبالتالي فلا يجوز الجهل بالتشريع .. وان العديد من المجتمعات تأتي من مشاكل تعود الى الجهل بالتشريع وبشكل خاص في المجتمعات الشرقية .

التشريع

تعريف التشريع .. يقصد بالتشريع ((كافة القواعد التي يتألف منها النظام القانوني سواء تلك التي تتضمنها وثيقة الدستور))

او التي تتضمنها القوانين المختلفة او التي تتضمنها التعليمات . ويعرف التشريع بانه السنن المدونة التي تتصف بالعمومية والتجريد والالزام والتي تخضع لحكمها السلطات العامة والافراد على حد سواء . فكلمة التشريع تعني قيام سلطة عامة مختصة في الدولة بوضع القواعد القانونية في صورة مكتوبة واعطائها قوة الإلزام .

خصائص التشريع

أولا. قيام سلطة عامة مختصة بوضعه .

ثانيا . اشتماله على قاعدة تتوافر فيها جميع خصائص القاعدة القانونية من عمومية وتجريد والزام وتنظيم سلوك الأشخاص في المجتمع .

ثالثا . وضع مضمون القاعدة التي يحتضنها في صيغة مكتوبة .

مزايا التشريع

أولا. الوضوح : وذلك لان وضعه في نصوص مكتوبة وصياغته صياغة دقيقة وصبه في لغة بعيدة عن التعقيد سليمة من الابهام فيها دقة وتحديد في المضمون والوضوح في المعنى .

ثانيا . سريانه على إقليم الدولة برمته : ذلك لان وضعه من قبل سلطة عامة وقدره الدولة على ضمان طاعته تجعل من السهل إصداره ليعم مفعول الدولة في جميع ارجائها ونفاذه في

مل إقليم الدولة يقضي الى تبسيط التعامل والى توحيد النظام وتوثيق الروابط بين فئات الشعب وبذلك يكون عاملا على تحقيق الوحدة القانونية في الدولة وتنمية التضامن بين افراد الشعب .

ثالثا . سرعة سنه وتعديله : يتميز التشريع بسرعة الوقت الذي يستغرق صنعه مما يؤدي الى سرعة في الإنتاج القانوني تلبي حاجة المجتمع الى انشاء قواعد او الى تعديل ما هو قائم منها كلما جد جديد أوضاعه ومتطلباته .

رابعا . اثرة واسهام في تطوير المجتمع : ذلك لان وضعه من قبل سلطة مختصة وسرعة سنه واسهام الإرادة العاقلة والواعية في تكوينه عوامل تجعل منه أداة هامة لاصلاح المجتمع والاخذ بيده في طريق التطور السريع .

عيوب التشريع .

أولا . انه قد يؤدي الى الجمود القانوني وقعوده عن الاستجابة لمتطلبات ومقتضيات التطور فقد يصدر عن مصالح ذاتية لا تتفق مع الصالح العام ، وقد يهدف المشروع الى تحقيق مصلحة المجتمع ولكنه يخيب في تحقيق هذه المصلحة لانه لم يستند للعوامل الاجتماعية المختلفة التي تسهم في تكوين القاعدة من دين ومثل تقاليد وغيرها .

ثانيا . انه قد يتسبب في اضطراب المعاملات فقد يقصد المشروع تلبية حاجة المجتمع ولكنه يتعجل في سنه فيغلب عامل السرعة على الدقة في الصياغة .